Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

فيتعين النصب لتعين الفعلية حينئذٍ[1] ..

ثم قال : وقد يجرّان على تقدير « ما » زائدة[2] .

ولكن ابن هشام في شرح اللمحة اعترض على زيادة « ما » بعدهما ، قال[3] : وإنْ قُرنا بـ « ما » فالنصب عند الجمهور واجب ، لأن « ما » مصدرية ، والفعل في تأويل مصدر ، وذلك المصدر في تأويل وصف ، وذلك الوصف حال ، وذلك الحال فيه معنى الاستثناء .

ثم قال : وروى الجرميّ عن بعض العرب جواز الجرّ مع « ما » وخرّج ذلك على تقدير زيادة « ما » وزيادة « ما » قبل الجار والمجرور شاذة ، وإنما قياسها أن تزاد بينهما نحو : ﴿ **عمّا قليلٍ** ﴾[4] و ﴿ **فبما رحمةٍ** ﴾[5] و ﴿ **فبما نقضهم** ﴾[6] .

وقال في شرح الشذور[7] : وحكى الجرمي والربعي والأخفش الجر بعد ما خلا وما عدا ، وهو شاذ ، فلهذا لم أحفل بذكره في المقدمة . فإن قلت : لم وجب عند الجمهور النصب بعد « ما خلا وما عدا » وما وجه الجر الذي حكاه الجرمي والرجلان ؟

---

(١) أوضح المسالك ٢/٢٨٩ .

(٢) أوضح المسالك ٢/٢٩٢ .

(٣) شرح اللمحة البدرية ٢/٢٣١ .

(٤) سورة المؤمنين آية ٤٠ .

(٥) سورة آل عمران آية ١٥٩ .

(٦) سورة النساء آية ١٥٥ .

(٧) شرح شذور الذهب ٢٦٢ - ٢٦٣ .